

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٥

بشأن الموافقة على المذكوريين المتضادتين الموقعتين في القاهرة  
 بتاريخ ٢٠٠٤/١١/٢٩ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان  
بشأن المذكرة المقدمة من الحكومة اليابانية إلى جمهورية مصر العربية  
لفرض المساهمة في تنفيذ مشروع تحسين المنطقة الحبيطة بوادي الملوك

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة (١٥١) من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفقاً على المذكوريين المتضادتين الموقعتين في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٤/١١/٢٩  
بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن المذكرة المقدمة من الحكومة اليابانية  
إلى جمهورية مصر العربية ، والتي تصل قيمتها إلى مائتين وواحد وستين مليون ين  
ياباني لفرض المساهمة في تنفيذ مشروع تحسين المنطقة الحبيطة بوادي الملوك ،  
وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر ببرئاسة الجمهورية في ٥ ذي الحجة سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ١٥ يناير سنة ٢٠٠٥ م) .

**حسنی مبارک**

القاهرة في ٢٩/١١/٢٠٠٤

**صاحب السعادة**

أتشرف بأن أفيد باستلام مذكرة سبادتكم المحررة بتاريخ اليوم والتي نصها كما يلى :

يشرفنى أنأشير إلى المناقشات الأخيرة التي دارت بين مثلى حكومة اليابان وممثلى حكومة جمهورية مصر العربية . فيما يتعلق بالتعاون الثقافى اليابانى الذى سيتم تقاديمه بقصد تقوية أواصر العلاقة الودية والتعاونية بين البلدين ، وأن أقوم بعرض ترتيبات الاتفاقية التالية نيابة عن حكومة اليابان :

١ - لغرض المساهمة فى تنفيذ مشروع «تحسين المنطقة المحيطة بوادي الملوك» (ويشار إليها فيما يلى «بالمشروع») الذى تقوم به حكومة جمهورية مصر العربية ، سوف تقدم حكومة اليابان إلى حكومة جمهورية مصر العربية وفقاً لقوانين وأنظمة اليابان ذات الصلة ، منحة تصل إلى مائتين وواحد وستين مليون ين (٦٦١.٠٠٠.٠٠٠ ين) (يشار إليها فيما يلى «المنحة») .

٢ - سوف تكون «المنحة» متاحة أثناء الفترة التى تقع بين تاريخ بدء سريان مفعول الاتفاقية الحاضرة و٢٨ نوفمبر ٢٠٠٥ . ويجوز مد الفترة بالموافقة المشتركة من السلطات التى تعينها الحكومتان .

٣ - (١) تقوم حكومة جمهورية مصر العربية باستخدام «المنحة» بطريقه صحبيه وقادره على شراء منتجات اليابان أو منتجات جمهورية مصر العربية وعلى خدمات المواطنين اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (كـلما يرد استعمال مصطلح «المواطنين» في هذه الاتفاقية الحاضرة فإـنـا يـعـنـىـ الأـشـخـاـصـ اليـابـانـيـيـنـ الطـبـيـعـيـيـنـ أوـ الأـشـخـاـصـ اليـابـانـيـيـنـ المـعـنـوـيـيـنـ الذـيـ يـسـيـطـرـ عـلـيـهـمـ أـشـخـاـصـ يـابـانـيـوـنـ طـبـيـعـيـوـنـ فـيـ حـالـةـ المـوـاـطـنـيـنـ اليـابـانـيـيـنـ ،ـ وـ الأـشـخـاـصـ المـصـرـيـيـنـ الطـبـيـعـيـيـنـ أوـ الأـشـخـاـصـ المـعـنـوـيـيـنـ فـيـ حـالـةـ المـوـاـطـنـيـنـ المصريـيـنـ) :

(أ) المنتجات والخدمات لإنشاء مركز الزائرين في «وادي الملوك» (ويشار إليها مشتركة «بالتسهيلات») .

(ب) المعدات الازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الازمة لتركيبه .

(ج) الخدمات الازمة لنقل المنتجات في (أ) و(ب) عاليه إلى الوادي في جمهورية مصر العربية والخدمات الازمة للنقل الداخلي فيها .

(٢) بالرغم من شروط الفقرة الفرعية في (١) عاليه ، يجوز استخدام «المنحة» - عندما يرى الحكومتان أن ذلك ضروريًا - في شراء المنتجات من النوع المذكور في (أ) و(ب) من الفقرة الفرعية (١) عاليه ، والتي تكون من بلاد غير اليابان أو جمهورية مصر العربية ، والخدمات من النوع المذكور في (أ) و(ب) و(ج) من الفقرة الفرعية (١) عاليه ، والتي تكون من بلاد مواطنين بخلاف اليابان أو جمهورية مصر العربية .

٤ - تقوم جمهورية مصر العربية أو الجهة الرسمية التي عينها بإبرام عقود بالين الياباني مع مواطنين يابانيين لغرض شراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٢) وتقوم حكومة اليابان بالتحقق من صحة هذه العقود للتأكد من صلاحيتها «للمنحة» .

٥ - (١) تقوم حكومة اليابان بتنفيذ «المنحة» بدفع مبالغ بالين الياباني لتفطية الالتزامات التي أنفقتها حكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة التي عينتها ، بموجب العقود المتحقق من صحتها وفقاً لشروط الفقرة ٤ (يشار إليها فيما يلى «بالعقود المثبت صحتها») في حساب يفتح باسم حكومة جمهورية مصر العربية في بنك في اليابان تحدده حكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة التي عينتها (يشار إليه فيما يلى «بنك») .

(٢) يتم دفع المبالغ المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) عاليه عندما يقدم «بنك» طلبات بالدفع إلى حكومة اليابان بموجب تفويض بالدفع يصدر من حكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة الرسمية التي عينتها .

(٣) الغرض الوحيد من الحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) عاليه هو استلام حكومة اليابان للمدفوعات بالين الياباني والقيام بالدفع للمواطنين اليابانيين الذين هم أطراف في «العقود المثبت صحتها» . أما التفاصيل الإجرائية المتعلقة بالجانب الدائن والجانب المدين من الحساب فسوف يتم الاتفاق عليها من خلال التشاور بين «بنك» وحكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة الرسمية التي عينها .

- ٦ - (١) تتحذ حكومة جمهورية مصر العربية التدابير اللازمة من أجل :
- (أ) توفير قطعة الأرض اللازمة لإنشاء «المرافق» وتنظيف الموقع .
  - (ب) تقديم وسائل مصادر الكهرباء، والماء، وتوزيعها والصرف ومختلف التسهيلات الأخرى اللازمة خارج الموقع .
  - (ج) ضمان التفريح وتخلص الجمارك في موانى التنزيل في جمهورية مصر العربية وفي النقل الداخلى للمنتجات المشتراء باسم المنحة .
  - (د) إعفاء المواطنين اليابانيين من الرسوم الجمركية ومن الضرائب الداخلية والجمبيات المالية التي قد تفرض في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات بموجب العقود المثبت صحتها .
  - (ه) منح المواطنين اليابانيين الذين تتطلب خدماتهم المتعلقة بتوريد المنتجات والخدمات بموجب العقود المثبت صحتها ، التسهيلات التي تلزم لدخولهم جمهورية مصر العربية والمكوث فيها لأداء عملهم .
  - (و) ضمان أن «المرافق» التي أنشئت والمنتجات التي اشتريت بموجب المنحة يتم صيانتها واستخدامها بطريقة صحيحة وفعالة لتنفيذ المشروع .
  - (ز) تحمل كافة النفقات الأخرى بخلاف تلك التي تغطيها «المنحة» ، مما يلزم لتنفيذ المشروع .
- (٢) بالنسبة للشحن والتأمين البحري على المنتجات المشتراء بالمنحة ، يتعين على حكومة جمهورية مصر العربية أن تقنع من فرض أي قيود قد تعرقل المنافسة العادلة الحرة بين شركات الشحن والتأمين البحري .
- (٣) لا يجوز إعادة تصدير المنتجات المشتراء بموجب المنحة من جمهورية مصر العربية .
- ٧ - يتعين على الحكومتين أن يتشارقا مع بعضهما البعض في أي أمر قد ينشأ عن ، أو يتصل بالاتفاقية الحاضرة .

ولى الشرف أيضًا أن أقترح أن هذه المذكرة ومذكرة سعادتكم التي تؤكد في ردتها نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية «الترتيبات» السابقة ذكرها ، سوف يشكلان اتفاقية بين الحكومتين تصبح سارية المفعول في تاريخ استسلام حكومة اليابان للإخطار الكتابي من حكومة جمهورية مصر العربية باتمام الإجراءات المحلية الضرورية لإبرام هذه الاتفاقية .

ولقد تحررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ، وكل نص منها موثوق بصحته بالتساوي ، وفي حالة أي اختلاف في التفسير يكون النص الإنجليزي هو المعتمد .

وانى أنتهز هذه الفرصة لكي أقدم لسعادتكم تأكيدى لأعلى غايات التقدير والاعتبار .

وانى أشرف كذلك بأن أؤكد نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية «الترتيبات» السالفة الذكر ، وأن أراقب على أن مذكرة سعادتكم مع هذه «المذكرة» الواردہ في الرد سوف تشكلان اتفاقية بين الحكومتين ، تصبح سارية المفعول في تاريخ استسلام حكومة اليابان للإخطار الكتابي من جمهورية مصر العربية باتمام الإجراءات المحلية الضرورية لإبرام هذه الاتفاقية .

ولقد تحررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ، وكل نص منها موثوق بصحته بالتساوي ، وفي حالة أي اختلاف في التفسير يكون النص الإنجليزي هو المعتمد .

وانى أنتهز هذه الفرصة لكي أقدم لسعادتكم تأكيدى لأعلى غايات التقدير والاعتبار .

السيد السفير د/ محمود كارم محمود  
مساعد وزير الخارجية للشئون الآسيوية  
وزارة الخارجية  
جمهورية مصر العربية

القاهرة في ٢٠٠٤/١١/٢٩

## صاحب السعادة

يشرفني أن أشير إلى المناقشات الأخيرة التي دارت بين ممثل حكومة اليابان ومحظى حكومة جمهورية مصر العربية . فيما يتعلق بالتعاون الثنائي الياباني الذي سيتم تقديمه بقصد تقوية أواصر العلاقة الودية والتعاونية بين البلدين ، وأن أقوم بعرض ترتيبات الاتفاقية التالية نيابة عن حكومة اليابان :

- ١ - لفرض المساهمة في تنفيذ مشروع «تحسين المنطقة المحيطة بوادي الملوك» (ويشار إليها فيما يلى «المشروع») الذي تقوم به حكومة جمهورية مصر العربية ، سوف تقدم حكومة اليابان إلى حكومة جمهورية مصر العربية وفقاً لقوانين وأنظمة اليابان ذات الصلة ، متحدة تصل إلى مائتين وواحد وستين مليون ين (٢٦١٠٠٠٠٠٠٠ ين) (ويشار إليها فيما يلى «المتحدة») .
- ٢ - سوف تكون «المتحدة» متواقة أثنا ، الفترة التي تقع بين تاريخ بدء سريان مفعول الاتفاقية الحاضرة واليوم الذي يسبق تاريخ توقيع «المذكرة المصرية» من العام التالي . ويجوز مدّ الفترة بالموافقة المشتركة من السلطات التي تعينها الحكومتان .
- ٣ - (١) تقوم حكومة جمهورية مصر العربية باستخدام «المتحدة» بطريقة صحيحة وقائمة على شراء منتجات اليابان أو منتجات جمهورية مصر العربية وعلى خدمات المواطنين اليابانيين أو المصريين المدرجة أدناه : (كلما يرد استعمال مصطلح «المواطنين» في هذه الاتفاقية الحاضرة فيما يعنى الأشخاص اليابانيين الطبيعيين أو الأشخاص اليابانيين المعنوين الذى يسيطر عليهم أشخاص يابانيون طبيعيين فى حالة المواطنين اليابانيين ، والأشخاص المصريين الطبيعيين أو الأشخاص المعنوين فى حالة المواطنين المصريين) :
  - (أ) المنتجات والخدمات لإنشاء مركز الزائرين في «وادي الملوك» (ويشار إليها مشتركة «بالتسهيلات») .

- (ب) المعدات الازمة لتنفيذ المشروع والخدمات الازمة لتركيبه .
- (ج) الخدمات الازمة لنقل المنتجات المشار إليها في (أ) و(ب) عاليه إلى الموانى فى جمهورية مصر العربية والخدمات الازمة للنقل الداخلى فيها .
- (٢) بالرغم من شروط الفقرة الفرعية في (١) عاليه ، يجوز استخدام «المنحة» - عندما يرى الحكومة أن ذلك ضروريا - في شراء المنتجات من النوع المذكور في (أ) و(ب) من الفقرة الفرعية (١) عاليه ، والتي تكون من بلاد غير اليابان أو جمهورية مصر العربية ، وكذا الخدمات من النوع المذكور في (أ) و(ب) و(ج) من الفقرة الفرعية (١) عاليه ، والتي تكون من بلاد مواطنين بخلاف اليابان أو جمهورية مصر العربية .
- ٤ - تقوم جمهورية مصر العربية أو الجهة الرسمية التي عينها بإبرام عقود بين الياباني مع مواطنين يابانيين لغرض شراء المنتجات والخدمات المشار إليها في الفقرة (٣) وتقوم حكومة اليابان بالتحقق من صحة هذه العقود للتأكد من صلاحيتها «للمنحة» .
- ٥ - (١) تقوم حكومة اليابان بتنفيذ «المنحة» بدفع مبالغ بين الياباني لتغطية الالتزامات التي أنفقتها حكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة التي عينتها ، بموجب العقود المتحقق من صحتها وفقا لشروط الفقرة ٤ (يشار إليها فيما يلى «بالعقود المثبت صحتها») في حساب يفتح باسم حكومة جمهورية مصر العربية في بنك في اليابان تحده حكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة التي عينتها (يشار إليها فيما يلى «بنك») .
- (٢) يتم دفع المبالغ المشار إليها في الفقرة الفرعية (١) عاليه عندما يقدم «البنك» طلبات بالدفع إلى حكومة اليابان بموجب تفويض بالدفع يصدر من حكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة الرسمية التي عينتها .

(٣) الغرض الوحيد من الحساب المشار إليه في الفقرة الفرعية (١) عاليه هو استلام حكومة اليابان للمدفوعات بالبن الياباني والقيام بالدفع للمواطنين اليابانيين الذين هم أطراف في «العقود المثبت صحتها». أما التفاصيل الإجرائية المتعلقة بالجانب الدائن والجانب المدين من الحساب فسوف يتم الاتفاق عليها من خلال التشاور بين «البنك» وحكومة جمهورية مصر العربية أو الجهة الرسمية التي تعينها.

٦ - (١) تتخذ حكومة جمهورية مصر العربية التدابير اللازمة من أجل :

- (أ) توفير قطعة الأرض اللازمة لإنشاء «المرافق» وتنظيف الموقع.
- (ب) تقديم وسائل مصادر الكهرباء، والماء، وتوزيعها والصرف ومختلف التسهيلات الأخرى اللازمة خارج الموقع.
- (ج) ضمان التفريغ وتخلص الجمارك في موانى التنزيل في جمهورية مصر العربية وفي النقل الداخلي للمنتجات المشترأة باسم المنحة.
- (د) إعفاء المواطنين اليابانيين من الرسوم الجمركية ومن الضرائب الداخلية والجبايات المالية التي قد تفرض في جمهورية مصر العربية فيما يتعلق بتوريد المنتجات والخدمات بموجب العقود المثبت صحتها.
- (هـ) منع المواطنين اليابانيين الذين تتطلب خدماتهم المتعلقة بتوريد المنتجات والخدمات بموجب العقود المثبت صحتها، التسهيلات التي تلزم لدخولهم جمهورية مصر العربية والمكوث فيها لأداء عملهم.
- (و) ضمان أن «المرافق» التي أنشئت والمنتجات التي اشتريت بموجب المنحة يتم صيانتها واستخدامها بطريقة صحيحة وفعالة لتنفيذ المشروع.
- (ز) تحمل كافة النفقات الأخرى بخلاف تلك التي تغطيها «المنحة»، مما يلزم لتنفيذ المشروع.

(٤) بالنسبة للشحن والتأمين البحري على المنتجات المشتراء بالمنحة ، يتعين على حكومة جمهورية مصر العربية أن تمنع من فرض أي قيود قد تعرقل المنافسة العادلة المقرة بين شركات الشحن والتأمين البحري .

(٥) لا يجوز إعادة تصدير المنتجات المشتراء بموجب المنحة من جمهورية مصر العربية .

٧ - يتعين على الحكومتين أن يتشاورا مع بعضهما البعض في أي أمر قد ينشأ عن ، أو يتصل بالاتفاقية الحاضرة .

ولى الشرف أيضًا أن أقترح أن هذه المذكرة ومذكرة سيادتكم التي تؤكد في ردها نيابة عن حكومة جمهورية مصر العربية «الترتيبات» السابق ذكرها ، سوف يشكلان اتفاقية بين الحكومتين تصبح سارية المفعول في تاريخ استلام حكومة اليابان للإخطار الكتاكي من حكومة جمهورية مصر العربية بإتمام الإجراءات المحلية الضرورية لإبرام هذه الاتفاقية .

ولقد تحررت هذه المذكرة باللغات العربية واليابانية والإنجليزية ، وكل نص منها موثوق بصحته بالتساوي ، وفي حالة أي اختلاف في التفسير يكون النص الإنجليزي هو المعتمد .

وأني أنتهز هذه الفرصة لكي أقدم لسعادتكم تأكيدى لأعلى غايات التقدير والاعتبار .

**السيد السفير / كونيهيكو ماكيتا**

سفير اليابان

لدى جمهورية مصر العربية

## قرار وزير الخارجية

٢٠٠٥ لسنة ١٠ رقم

**وزير الخارجية**

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٣١ الصادر بتاريخ ٢٠٠٥/١/١٥ ،  
بشأن الموافقة على المذكortين المتداولتين الموقعتين في القاهرة بتاريخ ٢٠٠٤/١١/٢٩  
بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن المذحة المقدمة من الحكومة اليابانية  
إلى جمهورية مصر العربية لغرض المساهمة في تنفيذ مشروع تحسين المنطقة الحبيطة  
بroadى الملك :

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ٢٠٠٥/١/١٥ :

قرار:

(مادة وحيدة)

تشير في الجريدة الرسمية المذكورة المتداولتان الموقعتين في القاهرة  
بتاريخ ٢٠٠٤/١١/٢٩ بين حكومتي جمهورية مصر العربية واليابان بشأن المذحة المقدمة  
من الحكومة اليابانية إلى جمهورية مصر العربية لغرض المساهمة في تنفيذ مشروع تحسين  
المنطقة الحبيطة بروادى الملك .

ويعمل بها اعتباراً من ٢٠٠٥/١/٢٥

صدر بتاريخ ٢٠٠٥/١/٣٠

وزير الخارجية

أحمد أبو الغيط